

تأمين المركبات



مقدمة

تعريف التأمين على المركبات وأهميته

التأمين على المركبات هو التأمين على السيارات والشاحنات والدراجات البخارية ومركبات الطرق الأخرى. استخدامه الأساسي هو توفير الحماية المالية ضد الأضرار المادية أو الإصابات الجسدية الناتجة عن حوادث المرور وضد المسؤولية التي قد تنشأ أيضاً عن حوادث السيارات.

وتعد وثائق (عقود) التأمين على المركبات من الوثائق الأكثر شيوعاً ونشاطاً في سوق التأمين وتتمثل أهمية التأمين على السيارات في توفير الحماية الكلية أو الجزئية لها في حالة حدوث ضرر للمركبة المؤمن عليها، وتغطية الأضرار التي تحدثها المركبة للغير (الأشخاص، الممتلكات)


أنواع التأمين على المركبات

- 1- التأمين الإلزامي
- 2- التأمين ضد الغير (تأمين المسؤولية تجاه الطرف الثالث)
- 3- التأمين التكميلي (الشامل لجسم المركبة)

1- التأمين الإلزامي

التأمين الإجباري أو ما يسمى بالإلزامي : وهو ذلك النوع من التأمين الذي يفرضه القانون ويلزمه على كل من يمتلك مركبة تتحرك على الطرق وهذا النوع من التأمين يغطي مسؤولية المؤمن له وسائق المركبة تجاه الغير (الطرف الثالث) عما قد تسببه لهم المركبة المؤمنة من إصابات جسدية . وبموجب قانون التأمين الإلزامي فإن شركة التأمين تكون مسؤولة عن تعويض المصابين الموجودين داخل المركبة المؤمن عليها وكذلك الإصابات التي تسببها المركبة للمشاة على الطرق وذلك بصرف النظر عن وجود خطأ من قبل السائق أو عدمه

التأمين الأُلزامي:



1- الزامي مرحلة أولى:

- يغطي الأضرار الجسدية للغير و بقيمة غير محدودة.
- يتم اصدار هذا النوع من التأمين لكافة المركبات عدا السيارات السياحية .

2- الزامي مرحلة ثانية:

- يغطي الأضرار الجسدية و المادية للغير و بقيمة غير محدودة .
- يتم اصدار هذا النوع من التأمين للسيارات السياحية فقط .

3- التأمين الحدودي :

- يغطي استناداً إلى قانون السير أضرار الغير المادية و الجسدية و بقيمة غير محدودة.
- يتم اصدار هذا النوع من العقود للسيارات الأجنبية (الغير سورية) الداخلة إلى سوريا و يغطي الأراضي السورية فقط .

4- البطاقة البرتقالية :

عقد تأمين يشمل الدول العربية المشاركة في نظام البطاقة العربية الموحدة (البرتقالية) و يغطي حسب قانون التأمين الإلزامي السائد في البلد المزار .

- شرط أن تكون المركبة مؤمنة إلزامياً مرحلة 2 أو تكميلي مسؤولية مدنية .
- يغطي هذا العقد السيارات السياحية الخاصة و العامة و الشاحنات .
- يغطي هذا العقد السيارات السياحية الخاصة و العامة و الشاحنات

2- تأمين المسؤولية المدنية

* تأمين ضد الغير (تأمين المسؤولية تجاه الطرف الثالث): كلمة الغير تعني هنا الطرف الثالث ويغطي هذه النوع من التأمين مسؤولية المؤمن له أو سائق المركبة المؤمنة عما تسببه هذه المركبة من أضرار مادية للغير (الطرف الثالث)

* هذا النوع عبارة عن تأمين تكميلي اختياري يغطي اضرار الغير المادية للمركبات المؤمنة الزامياً مرحلة أولى .

* ويمكن إضافة المسؤولية المدنية في حال رغبة المؤمن له تأمين السائق أو الركاب أو الحمولة بالصهاريج (المحروقات) .

3- التأمين الشامل

هذا النوع من التأمين يغطي الأضرار التي قد تحدث لجسم المركبة نتيجة حادث طرق ، حيث يأتي هذا النوع من التأمين مكملًا لما يغطيه التأمين الإلزامي وتأمين الطرف الثالث .

يقدم هذا العقد غطاءً يحمي السيارة ضد كل الأخطار التي تصيب المركبة المؤمنة اثر حادث مشمول بالتأمين نتيجة اصطدامها بجسم ما أو سرقتها أو حريقها ويقدم تعويضاً لإصلاح السيارة و كذلك تعويضاً لسائق السيارة و الركاب اللذين على متنها حسب رغبة المؤمن له .

الميزات المقدمة مع عقد التأمين الشامل

1. يتم تسديد التعويض في حال وقوع حادث هلاك كلي أو سرقة حسب القيمة التأمينية أو سعر سيارة مماثلة في الأسواق المحلية أيهما أقل.
2. إصلاح الأضرار بالوكالة أو الورشات الخاصة حسب رغبة الزبون .
3. يطبق نسبة الأستهلاك على القطع المبدلة في حال وقوع حادث بدءاً من 5 سنوات من تاريخ صنع السيارة .
4. حرصاً على راحة المؤمن له في حال وقوع حادث مجهول (بدون المسبب) و للأضرار ضمن 25000 يتم التعويض دون الحاجة الى تنظيم ضبط شرطة .
5. دفع تعويض لكل من السائق و الركاب في حال الوفاة أو العجز مبلغ / 500000 / ل.س و يمكن رفع القيمة حسب رغبة طالب العقد.
6. هذا العقد يغطي السيارة و ركابها في لبنان و الأردن بدون أية كلفة إضافية للسيارات السياحية فقط .
7. بطاقة برتقالية مجانية تغطي لبنان والأردن
8. دفع النفقات الطبية حتى / 50000 / في حال الحادث + / 6000 / لمدة 6 أشهر في حال التعطل عن العمل استناداً إلى تقرير الطبيب الشرعي .
9. اشتراك بخدمة (C.R.T.) فريق إنقاذ السيارات لمدة سنة و الذي سيكون رفيق السائق على الطريق أينما كان , مثل إصلاح السيارة في حال العطل أو نقلها أو شحن البطارية أو إعادة تزويدها بالوقود و كذلك نقلها في حالة العطل أو الحوادث مجاناً و لمدة أربع مرات سنوياً أما في حال الحوادث فهي مفتوحة .

تعرفه تأمين السيارات

تعرفه التأمين الإلزامي والفريق الثالث :يتم تحديد قسط التأمين لكل مركبة لهذا النوع من التأمين وفق المعطيات التالية

المركبات الخصوصية: يتم تحديد القسط فيها بناء على حجم المحرك (قوة المحرك) ومقسمة على عدة شرائح.

- المركبات التجارية: يتم تحديد القسط فيها بناء على نوع ترخيص المركبة وحمولتها ومقسمة على عدة شرائح :
- سيارات التاكسي العمومي: يتم تحديد القسط فيها بناء على عدد الركاب في المركبة وفيما إذا حدد سائق واحد أو سائقين لقيادة المركبة
- الباصات الخصوصية والعمومية :يتم تحديد القسط فيها بناء على عدد الركاب ومقسمة إلى عدة شرائح
- سيارات التاجير: يتم تحديد القسط فيها بناء على قوة المحرك للسيارات الخصوصية أو حمولة للمركبات التجارية مع مراعاة إضافة قسط إضافي عن التعرفه العادية ومقسمة لعدة شرائح .
- المعدات الثقيلة: تراكتور - جرافات - مداخل الخ لها تعرفه خاصة بها .

تعرفة التأمين الشامل (التكميلي):

يتم احتساب القسط على أساس نسبة معينة من مبلغ التأمين (قيمة السيارة) ضمن جدول أسعار حدد وفق أسس تتوافق مع حجم الخطر. علماً بأنه كلما ازدادت قيمة السيارة و تقنياتها يكون القسط أقل .

معلومات وثيقة تأمين المركبات

تتضمن وثيقة عقد تأمين المركبة المعلومات التالية: نوع التغطية (إلزامي/ فريق ثالث/ تكميلي)

- اسم المؤمن له وعنوانه ورقم هويته
- بيانات السيارة المؤمن عليها بداية ونهاية التأمين القسط المتفق عليه .
- مبالغ التأمين وحدود المسؤولية ورسم الحادث لكل نوع من أنواع التغطيات التأمينية .
- بعض الشروط والاستثناءات التي يتفق عليها .